

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض




رخصة بناء للتبن متلاصتين (الكروني)

بلدية الروضة

رقم الرخصة : ١٤٤١/٢٨٧٣٠
تاريخ الرخصة : ١٤٤٢٠٢٠٤
تاريخ الإنهاء : ١٤٤٥٠٢٠٤
نوع الرخصة : إصدار

{144110145819}

اسم المستفيد :	محمد بن ناصر بن فهد العنزي العتيبي
رقم التسجيل :	١١٨٢١١٨٤٤
تاريخه :	١٤٤١٠٢٠٤
رقم الحساب :	٩١٠١٢٢٠٤٥٩٨٧
رقم القطعة :	١/١٤٩٧
رقم المخطط التنظيمي :	٢٢٤٧
رقم العقار :	
نوع البناء :	منزل
مساحة الأرض :	٢٥٠٠ م ^٢
النطاق العمراني :	مرحلة ١
محيط الأسوار :	٩٠ م ^٢



الجهة	الحدود	الأبعاد	الإرتداد
شمال	قطعة رقم ١/١٤٩٥/١٤٩٦	٢٥	٢
شرق	شارع عرض ١٨ م	٢٠	٦,٢٥
جنوب	قطعة رقم ١/١٤٩٩	٢٥	٢
غرب	جزء من قطع ١٤٩٦ و ١٤٩٧	٢٠	٢

مكونات البناء	عدد الوحدات	المساحة	الاستخدام
أرضي سكني	٢	٢٩٠,٠٠٠	سكني
أول سكني	٢	٢٨٤,٠٠٠	سكني
ملاحق طوبية	٢	١٤٢,٠٠٠	سكني
ملاحق أرضية	٠	٤٠,٠٠٠	خدمات
أسوار	٠	٩٠,٠٠٠	خدمات

تم اخذ تعهد خطي من المالك بأنه لن توصل له الخدمة الكهربائية في حال عدم تنفيذ العمل الحراري طبقاً لتكود البناء السعودي
نواتج الحفر والبناء ٠

المكتب المصمم : محمد الطبع لاستشارات الهندسة المدنية

رقم الترخيص : ٥١١٠٠٣٠٧٤ رقم المشروع : ١٠٠٠
رمز النظام : مناسب الشوارع المحيطة
عدد الرسوم مبلغ وقدره : ٢٥٥٨ ريال بموجب الإيصال رقم : ٤١٠٨٩٨٦٧٦٣
تاريخ : ١٤٤١٠٢٠٤

ملاحظات :
١- كل فيلا ثلاث وحدات سكنية بموجب شهادة التنسيق رقم ٢٠١٠٧٣٩١٢، جزء من الجهة الجنوبية و جزء من الشمالية على الصامت فقط في الأرضي وفي حال وجود جار قائم فيلزم المستفيد بتشطيب الجزء الظاهر للمجاورين بنفس المواد المستخدمة لديهم مع توحيد الإرتفاع على طول السور ولا يزيد عن ٣,٥ من منسوب الأرض مع توحيد الإرتفاع على طول السور ٢- ضرورة توفير الإضاءة والتهوية الطبيعية لكافة الفراغات من خلال الأفنية والمناور والفتحات الطوبية ويكون الحد الأدنى للفتاء/المنور (٢*٢ م) مع مراعاة الالتزام بكود البناء السعودي. ٣- على المالك الالتزام بتركيب عداد مياه منفصل لكل وحدة سكنية أو مكتبية أو تجارية ضمن المشروع مع الالتزام باستخدام مرشحات المياه والالتزام بتشجير الرصيف الأمامي وزراعة الأشجار للمبنى للواجهات الأمامية ٤- اعتماد هذه الرخصة لا يعني نظامية المخططات والمكتب الهندسي المصمم يتحمل مسؤولية المخططات علما بأن ارتفاع الدور لا يتجاوز ٣,٥ م شاملا بلاطة السقف ولا يسمح بتقسيم الدور لأكثر من وحدة سكنية واحدة. ٥- يلزم المالك بتقديم ما يثبت تفرغ نواتج الحفر في المكبات الرسمية تفادياً لتطبيق لائحة الجزاءات والغرامات. *****



"هذه الوثيقة معتمدة إلكترونياً ولا تحتاج الى توقيع"

٤٢٩ / ٢٠٥ / ت